


جامعة دمشق
رئيس الجامعة

الرقم : ٥٤٢/٢٠١٩

-*



التصنيف :

٢٢ الموضع :

٤٨٤

الآداب والعلوم الإنسانية

الحقوق - الاقتصاد - التربية

الإعلام - العلوم السياسية

السيد الدكتور عميد كلية :

نرفق ربطاً قرار مجلس التعليم العالي رقم ١٧/١٧ تاريخ ٢٠١٩/٩/١٧ المتضمن الموافقة على قبول المتقدمين إلى مفاضلة التعليم المفتوح من ذوي الاحتياجات الخاصة من يتعدى قبولهم في الجامعات والمعاهد التقنية بسبب أوضاعهم الصحية ، دون النظر إلى عام الحصول على الشهادة الثانوية بشرط التقدم بوثيقة مصدقة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ولا يحق لهم الجمع في الدراسة مع كلية أو معهد آخر .

يرجى الاطلاع والعمل بمضمونه ،،

دمشق في ١
أديبة


رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور محمد ماهر قبقيبي

١٤٣٩ - صفر ٩ - ٢٠١٩ - شوال

صورة إلى :

- السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة دمشق
- السيد الأستاذ الدكتور رئيس المكتب الفرعى لنقابة المعلمين بجامعة دمشق
- السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون العلمية
- السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة لشئون الطلاب والشؤون الإدارية
- السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة لشئون البحث العلمي والدراسات العليا
- السيدة الأستاذة الدكتورة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم المفتوح
- السيد الأستاذ الدكتور مدير فرع السويداء
- السيد الأستاذ الدكتور مدير فرع درعا
- السيد أمين الجامعة
- السيد الدكتور مدير المعاهد التقنية
- السادة الأمناء المساعدون
- مديرية / الشؤون القانونية - شئون الطلاب المركزية - الرقابة الداخلية /



الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٧

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

والمرسوم رقم /٢٥٠ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.

وما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٩/٢٠٢٠ المتعقبة بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٧.

يقرر ما يأتى:

المادة ١- الموافقة على قبول المتقدمين إلى مفاضلة التعليم المفتوح من ذوي الاحتياجات الخاصة من يتعذر قبولهم في الجامعات والمعاهد التقانية بسبب أوضاعهم الصحية، دون النظر إلى عام الحصول على الشهادة الثانوية بشرط التقدم بوثيقة مصدقة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ولا يحق لهم الجمع في الدراسة مع كلية أو معهد آخر.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٩/٩/١٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور بسام ابراهيم

السيدة المستاذة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم المضلع

**السيد أمني الحامري
رئيس جامعة دمشق**

صورة إلى:

السيد الدكتور وزير التعليم العالي - رئيس مجلس التعليم العالي

السيد الدكتور رئيس جامعة: دمشق-حلب- تشرين-البعث- الفرات- حماة- طرطوس- الافتراضية

السيد رئيس المكتب التنفيذي: للاتحاد الوطني لطلبة سوريا - ل نقابة المعلمين

السادة معاوني وزير التعليم العالي - مكتب السيد الوزير

عمادة المعهد (العالى لإدارة الأعمال- الوطنى للإدارة- الدراسات والبحوث السكانية)

وزارة التعليم العالي (مديرية الشؤون القانونية- مديرية شؤون الطلاب)

مديرية العلاقات العامة والإعلام في الوزارة: للنشر على الموقع الإلكتروني

مجلس التعليم العالي (أمانة السر- القرارات - الديوان).

٤٨٤